كان قرأ ما يلغيه ويكره ان يمكث في مكانه بعد ما سلم في
صلاة بعدها سنة الا قدر ما يقول اللهم انت السلام
ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام به ورد
الاثر ويكره تقديم العبد والاعرابي والفاسق والاعمى
وولد الزنا وان تقدموا جاز اراد بالاعرابي الجاهل
ويكره التنفل قبل صلاة العيد وبعدها في الجبانة ويتنفل
في مسجد او في بيته ويكره ان يدخل في الصلاة وقد اخذه
غائط او بول وان كان الاهتمام يشغله يقطعها وان
مضى عليه اجزأه وقد اساء وكذا اذا اخذه بعد الافتتاح
ويكره ان تكون قبلته المسجد الى المخرج او الى الحمام وان
صلى في بيته الى الحمام فلا بأس به ويكره المرور بين يدي
المصلي اذا لم يكن عنده حائل نحو السترة او الاسطوانة
او نحوهما **فصل** في السنن اولها الاذان ورفع

اليدين

اليدين مع التكبير ونشر الاصابع وجهر الامام بالتكبير
والثناء والتعوذ والتسمية والتامين والاخفاء
بهن اماما كان او مقتديا ووضع اليمين على الشمال تحت
السرة للرجل وعلى الصدر للمرأة والتكبيرات التي يؤتى
بها في خلال الصلاة وتسبيحات الركوع والسجود واخذ
الركبتين في الركوع متفرجا اصابعه وافتراش الرجل اليسرى
والقعود عليها ونصب اليمنى نصبا والصلاة على النبي صلى
الله عليه وسلم بعد التشهد في القعدة الاخيرة والدعاء
بما يشبه الفاظ القرآن والاشارة عند الشهادتين في بعض
الروايات كما ذكرنا وقد قيل قراءة الفاتحة في الاخريين في
الفرائض والخروج بلفظ السلام والسلام على يمينه ويساره
وقيل بعض هذه الافعال اداب وما سوى ذلك اداب
فصل اعلم ان السنة قبل الفجر ركعتان واربع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)